

حديث (الأئمة من قريش)

دراسة موضوعية

**Hadith of (Imams from Quraish):
An Objective Study**

أ.م.د. بلال حميد يحيى الروحاني¹

Dr. belal hamid yahya al-rawhani

<https://doi.org/10.54582/TSJ.2.2.28>

(1) أستاذ الحديث وعلومه المشارك بكلية التربية جامعة إقليم سبأ

عنوان المراسلة : Dr.belal2013@gmail.com



مستخلص البحث:

ظهر في الآونة الأخيرة جدل لا متناهي، حول حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم: «الأئمة من قريش»، وتكلم القاصي والداني فيه، وتوزع الناس بين منكر ومثبت، وتباينت الآراء كثيراً حول معناه وفحواه، مما يوجب على المختصين أن يزيلوا الإشكال، ويبينوا المقصود، ويرفعوا الالتباس، وقد كثر الكلام حوله قديماً وحديثاً في متفرقات الكتب، وبطون الأمهات، ومع ظهور القراءات المتنوعة، وبروز الأقوال الشاذة المعاصرة، تحتم على الباحثين بيان الحديث ومدى صحته، وتوضيح معناه، ورفع الالتباس، مع جمع كل الروايات والأحاديث في الباب، وقاعدة الأعمال أولى من الإهمال، فاشتمل البحث على ثلاثة مباحث: الأول منها: ذكر أبرز روايات وألفاظ الحديث، مع تخريجها، وبيان حكمها، وتناول المبحث الثاني: بيان ما تفيد ألفاظ الحديث ورواياته، وختم بالثالث: تحذيرات النبي صلى الله عليه وسلم مما قد يصاحب تولي قريش للخلافة. وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والنقدي، ثم التحليلي والوصفي، وتوصل إلى نتائج أهمها: أن الخلافة في قريش إن توفرت فيهم الأهلية والكفاءة، وهو شرط كمال أو أفضلية؛ لتعدد الأدلة الموضحة لجواز تولي غيرهم، والإعجاز في بيان النبي صلى الله عليه وسلم بأن القيادة فطرية وجبلية، وليست مكتسبة، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من المخالفات التي قد يقع فيها القرشيون «وخص منهم من يزعمون أنهم أهل بيته وأنهم أولى الناس به» من الغدر والظلم وإفساد ما أصلح، وتأکید مبدأ أن الإسلام جاء ليحارب العنصرية والعصبية بأنواعها، ولا مكان لإثارتها وإراقة الدماء، وهتك الأعراض في سبيل إذكائها.

الكلمات المفتاحية:

الأئمة - قريش - الأمر - الخلافة - الهاشمية.





Abstract

Recently, there has been an endless controversy over the Hadith of Mustafa, peace be upon him: "Imams from Quraish". Near and far, people have spoken in it, and as a result, they were divided between deniers and proven. The opinions have varied a lot about its meaning and content, which requires specialists to remove the ambiguity, clarify the intent, and raise the confusion, and have talked about it a lot old and new in the miscellaneous books. With the emergence of various readings and contemporary anomalous words, the researchers have to explain the Hadith and its validity, clarify its meaning, and remove the confusion, with the collection of all narratives and Hadiths following the rule of realization is more important than negligence. The research included three parts. Part one mentioned the most prominent narratives and words of Hadith with attribution and judgement. Part two deals with the statements of the words of Hadith and its narratives. Part three dealt with the warnings of the prophet PBUH that might accompany the concept of taking caliphate by Quraish.

The researcher used the inductive, critical, descriptive and analytical approach. The research concluded with the following results: The caliphate of Quraish could be achieved if there is an availability of eligibility and efficiency in them. It is a condition of perfection and betterment due to the described evidence to transfer caliphate to others. The miracle of the statement of the prophet PBUH stating that the violations in which Quraish people may fall in specially those who pretend that they are from (Ahl al-Bayt). They also pretend that they are the first and right people to defend injustice, treachery and corruption of what the prophet reformed and reverted.

The research also assures that the principal of Islam comes to fight against all types of racism and intolerance. There is no place to raise such concepts, bloodshed and violation of human dignity.

Keywords: Imams- Quraish- Authority- Caliphate- Hashmia.





مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله أجمعين، وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فمما بُلي به زماننا هو كثرة المتطفلين على دين الله عزوجل، وتقولهم على شريعته بغير علم، فكثرت التشكيك والتكذيب لسنة الحبيب محمد صلى الله عليه وسلم، وكثر التأويل لكلام الله تعالى، والتحريف لمراد، فبيلينا بمشكك للسنة، ومؤول للقرآن؛ هروباً من الحق، ووقوعاً في الشك والتكذيب الذي حذرنا الله في كتابه العزيز، فقال: {وَيْلٌ لِلْمُكذِّبِينَ} [المرسلات: 15]. وقال: {بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ} [الدخان: 9]

ومما ينبغي على أهل العلم وطلبته الرد على المشككين والمؤولين، دفاعاً عن دين الله وسنة حبيبه محمد صلى الله عليه وسلم.

ومن أكثر الأحاديث شيوعاً في عصرنا، وانتشاراً في الأوساط الثقافية والعلمية، حديث (الأئمة من قريش)، فقد تكلم فيه القاضي والداني، والعالم والجاهل، دون الرجوع لأهل العلم وأهل الاختصاص، ووصل الأمر لمواقع التواصل الاجتماعي، والتي تعج بالمتكلمين والمشككين والمكذبين، حتى لا تكاد تجد التسليم عند كثير من المتكلمين للمنهج النبوي الذي لا ينطق صاحبه عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى. فكان ذلك دافعاً للباحث أن يدلي بدلوه، لسبر أغوار هذا الحديث، ودراسته دراسة موضوعية جديدة، لنعم الفائدة، وتزال الريبة، وتطمئن الأفئدة.

أهداف البحث:

يهدف البحث في هذه الورقيات إلى تحقيق الآتي:

1. السعي لدفع الأوهام والشكوك عن أقوال النبي صلى الله عليه وسلم.
2. توضيح المعاني الصحيحة والمقاصد العليّة للحديث، بعيداً عن روح الانهزام والاستسلام للحملات المسعورة على السنة النبوية.
3. قراءة الحديث قراءة معاصرة بما لا يتنافى مع الماضي وأطروحاته.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة دراسة حديث (الأئمة من قريش) في الفهم العقيم له، وحشره في دائرة ضيقة، كردة فعل للأطراف المقابلة في الأفهام.





أسئلة البحث:

ما المقصود بحديث الأئمة من قريش؟ وهل ينافي مبدأ المساواة المشروعة والعدالة التي نادى بها الإسلام؟

حدود البحث:

هذا البحث سيكون محدوداً حول تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الأئمة من قريش)، كقاعدة نبوية.

منهج البحث:

سيأخذ البحث الدراسة التحليلية والنقدية، للوصول لنتائج جديدة بإذن الله تعالى.

الدراسات السابقة:

سبق للحديث دراسات كثيرة في متفرقات الكتب وبطون الأمهات، إلا أن الباحث وجد دراسة خاصة بهذا الحديث في مجلة علمية تحت عنوان: (الإمامة العظمى في الإسلام جدارة وأهلية، أم نسب وعرق) للباحث محمد أبو الليث الخير آبادي، نقل فيها الباحث آراء العلماء القدامى في تفسير الحديث وآراء العلماء المعاصرين، بعد أن سرد أقوال النقاد في صحة الحديث ودرجته العلمية.

وما يمتاز به هذا البحث هو تقديم قراءة تحليلية جديدة، مراعيًا النصوص المختلفة، والأدلة المتنوعة على قاعدة الجمع بين الأدلة (إعمال النصوص أولى من إهمالها)، والوقائع التطبيقية التي على ضوئها ينظر إلى النصوص في كل عصر.

خطة البحث:

تحتوي خطة البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة، وتحتوي على: أهداف البحث، ومشكلته، وأسئلته، وحدوده، والدراسات السابقة.

المبحث الأول: ذكر أبرز روايات وألفاظ الحديث، مع تحريجها، وبيان حكمها.

المبحث الثاني: بيان ما تفيده ألفاظ الحديث ورواياته.

المبحث الثالث: تحذيرات النبي - صلى الله عليه وسلم - مما قد يصاحب تولي قريش للخلافة.

ثم خاتمة البحث، مع ذكر نتائجه، وتوصياته.





المبحث الأول: ذكر أبرز روايات وألفاظ الحديث، مع تخريجها، وبيان حكمها.

حديث (الأئمة من قريش) ورد بألفاظ متعددة وروايات مختلفة، نذكر أبرزها التي تطرق لها العلماء بالتفسير والتأويل:

1- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم لمسلمهم، وكافرهم لكافرهم»⁽¹⁾.

2- وعن جابر بن عبد الله، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الناس تبع لقريش في الخير والشر»⁽²⁾.

3- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان»⁽³⁾.

4- وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديه أحد، إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين»⁽⁴⁾.

5- وعن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الأئمة من قريش، إذا حكموا عدلوا، وإذا عاهدوا ففوا، وإن استرحموا رحموا، فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل منهم صرف ولا عدل»⁽⁵⁾.

(1) رواه مسلم (3/ 1451).

(2) رواه مسلم (3/ 1451).

(3) رواه مسلم (3/ 1452)، والبخاري (4/ 179).

(4) رواه البخاري (4/ 179).

(5) رواه أبو داود الطيالسي (3/ 595).





6- وعن بكير بن وهب الجزري قال: قال لي أنس بن مالك: أحدثك حديثاً ما أحدثك كل أحد، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على باب البيت ونحن فيه، فقال: «الأئمة من قریش، إن لهم عليكم حقاً، ولكم عليهم حقاً مثل ذلك، ما إن استرحموا فرحموا، وإن عاهدوا فوفا، وإن حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين»⁽⁶⁾.

7- وعن أنس بن مالك قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن في بيت رجلٍ من الأنصار، فأخذ بعضادتي الباب (أي: المصراعين)، فقال: «الأئمة من قریش»⁽⁷⁾.

المبحث الثاني: بيان ما تفيد ألفاظ الحديث ورواياته.

(6) رواه أحمد مسند أحمد ط الرسالة (318 / 19). من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن علي أبي الأسد قال: حدثني بكير بن وهب الجزري قال: قال لي أنس بن مالك ... ؛ قال الأرنؤوط: حديث صحيح بطرقه وشواهد، وهذا إسناد ضعيف لجهالة بكير بن وهب الجزري، فإنه لم يرو عنه غير أبي الأسد، وقال الأزدي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات». وأما أبو الأسد فقد سماه شعبة علياً، وسماه الأعمش ومسعر سهلاً أبا الأسد، وهو الصواب فيما قاله الدارقطني وغيره، وأخرجه المزري في ترجمة علي أبي الأسد من «تهذيبه» 183/21 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» 112/2 معلقاً، والنسائي في «السنن الكبرى» (5942)، والدولابي في «الكنى» 106/1 من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به. وسقط من مطبوع «السنن» محمد بن جعفر. = مسند أحمد ط الرسالة (319 / 19) وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (2122) من طريق عباد المهلهي، عن شعبة، به. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» 99/4 وقال: وروى شعبة، عن أبي الأسد، به. واقتصر على أوله، ولم يسقه بتمامه. وسيأتي الحديث من طريق بكير بن وهب برقم (12900). وأخرجه بنحوه الطيالسي (2133)، والبخاري في «التاريخ» تعليقا 112/2، والبخاري (1578- كشف الأستار)، وأبو يعلى (3644)، وأبو نعيم في «الحلية» 171/3، والبيهقي 144/8 من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أنس. ورجاله ثقات، وقال البزار: لا نعلم أسند سعد عن أنس إلا هذا. وأخرجه الحاكم 501/4، والبيهقي 144/8 من طرق عن الصعق بن الحزن، عن علي بن الحكم، عن أنس. وإسناده حسن. وأخرجه بنحوه البزار (1580) من طريق أبي العلاء الخفاف، والطبراني في «الكبير» (725) من طريق ابن جريج، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس. ورواية البزار مختصرة. وأخرجه بنحوه البيهقي 144/8 من طريق محمد بن عبد الوهاب، عن جعفر بن عون، عن موسى الجهني، عن منصور عمن سمع أنساً. وذكره البخاري 112/2 و99/4 من طريق يعلى بن موسى الجهني، عن منصور، عن أنس. وقال: هذا مرسل. يعني إنه منقطع، فإن منصوراً لم يدرك أنساً. وذكره البخاري في «التاريخ» 112/2 من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن رجل من آل أنس بن مالك، وفي 113/2، من طريق عمر بن عبد الله بن يعلى ابن مرة، كلاهما عن أنس. وقال البخاري: وعمر هذا يتكلمون فيه. وأخرجه البزار (1579) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس وإسناده ضعيف. وأخرجه بنحوه أبو نعيم في «الحلية» 8/5 من طريق حماد بن أبي رجاء. السلمي، عن أبي حمزة السكري، عن محمد بن سوقة، عن أنس. وفي إسناده من لا يعرف. وذكره البخاري 99/4 فقال: وبروى عن الليث، عن غالب، عن أنس. وغالب هذا لم نعرفه. وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (7653) و (8761)، وذكرت شواهد هناك. وفي باب الأئمة من قریش انظر كتاب «السنن» لابن أبي عاصم 527/2-534.

(7) ذكره ابن أبي عاصم في السنة (531 / 2) قال الألباني: حديث صحيح ورجاله ثقات غير بكير وهو ابن وهب الجزري ففيه ضعف. لكن تابعه جمع خرجت طرقهم في الإرواء وبعضها صحيح كما تراه محققاً هناك مع ذكر شواهد له من لفظه وقد ساق له المصنف بعده شواهد أخرى بالمعنى بعضها في الصحيحين أو أحدهما كما يأتي.





ومن خلال الأحاديث التي ذكرناها، وبيننا ما حكم عليها العلماء، يتبين لنا من خلال هذه النصوص التالي:

- (1) أن الحديث بلفظ: (الأئمة من قريش) ليس في الصحيحين، ولكن ورد في الصحيحين الألفاظ الأخرى التي مرت معنا.
- (2) أن هذه اللفظة أيضاً لم ترد في الكتب التسعة المشهورة، سوى مسند الإمام أحمد بسندٍ ضعيف، من طريق بكير بن وهب عن أنس، وبكير بن وهب مجهول، لكن تابعه جمع في كتب السنة الأخرى، كما بينت ذلك في الهوامش.
- (3) ورد في الصحيحين ألفاظ أخرى كما أسلفنا، وهي: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم لمسلمهم، وكافرهم لكافرهم» «الناس تبع لقريش في الخير والشر» «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان» «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد، إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين».
- (4) ذكر ابن حجر في الفتح أن هذا الحديث من المتواتر، ويفيد العلم، وذكر أيضاً أن طريقه عن نحو أربعين صحابياً⁽⁸⁾؛ وقد جمع طريقه في كتاب أسماه: (لذة العيش بطرق الأئمة من قريش).
- (5) معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: (كافرهم تبع لكافرهم)، قال ابن حجر: «وقع مصداق ذلك، لأن العرب كانت تعظم قريشاً في الجاهلية بسكنائها الحرم، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم، ودعا إلى الله، توقف غالب العرب عن اتباعه، وقالوا ننظر ما يصنع قومه، فلما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة، وأسلمت قريش، تبعتهم العرب، ودخلوا في دين الله أفواجا، واستمرت خلافة النبوة في قريش، فصداق أن كافرهم كان تبعاً لكافرهم، وصار مسلمهم تبعاً لمسلمهم»⁽⁹⁾.
- (6) نفهم من هذا الحديث التالي:

أولاً: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الأئمة من قريش) ليس بصيغة الأمر الصريح، فهو متردد بين الأمر والإخبار، إلا أن الروايات الأخرى تبين أنه يفيد الأمر، وقد تكلم العلماء كثيراً في هذا، وذهب كثير منهم إلى أنه شرط كمال وأفضلية، لا شرط صحة، وليس هذا المقام لبسطها⁽¹⁰⁾.

وقد تكلم العلماء كثيراً عن هذا الحديث، وتنوعت تفسيراتهم إلى أقوال عدة، أبرزها: رأي ابن حزم الظاهري (ت456هـ) أنّ لفظة: «الأئمة من قريش» هي لفظة جاءت بصيغة الخبر، ومع ذلك فإنه يرى أنّ هذا الخبر «إن كان معناه الأمر؛ فحراماً أنّ يكون الأمر في غيرهم أبداً، وإن كان معناه معنى الخبر؛ فمن لم يكن من قريش، فلا أمر له، وإن ادّعا»⁽¹¹⁾.

(8) فتح الباري لابن حجر (1/ 203).

(9) فتح الباري لابن حجر (6/ 530).

(10) ينظر لهذه الأقوال: (الإمامة العظمى في الإسلام جدارة وأهلية أم نسب وعرق) للباحث محمد أبو الليث الخير آبادي، مجلة التجديد، المجلد 21، العدد 41، الجامعة الإسلامية - ماليزيا.

(11) المحلى لابن حزم (57/1).





حديث (الأئمة من قريش) دراسة موضوعية

أ.م.د. بلال حميد يحيى الروحاني

بينما يرى ابن حجر العسقلاني (ت852هـ) أنّ الصبغة تحتل الأمر وتحتل الخبر. يقول: «ويُحتمل أن يُحمل المطلق على المقيد في الحديث الأول⁽¹²⁾، ويكون التقدير: لا يزال هذا الأمر؛ أي لا يُسمى بالخليفة إلا من يكون من قريش؛ إلا أن يُسمى به أحد من غيرهم غلبَةً وقهراً. وإما أن يكون المراد بلفظه الأمر، وإن كان لفظه لفظ الخبر»⁽¹³⁾.

أما المناوي (ت1031هـ) فيرى أنّها جاءت على صبغة الخبر لا الأمر؛ وبالتالي فإنه لا يترتب عليها حُكم. يقول: «هذا على جهة الإخبار عنهم لا على طريق الحُكم فيهم؛ أي إذا صلح الناس وبتوا، وليهم الأختيار، وإذا فسدوا وفجروا، وليهم الأشرار»⁽¹⁴⁾.

وعلى هذا اشترط كثير من العلماء المتقدمين أن يكون الخليفة قرشياً، كالباقلائي (ت403هـ)، والبغدادي (ت429هـ)، والماوردي (ت450هـ)، وابن حزم الأندلسي (ت456هـ)، وأبو يعلى الفراء (ت458هـ)، والنووي (ت676هـ)⁽¹⁵⁾، وخالفهم في ذلك إمام الحرمين الجويني (ت478هـ)، بل وزاد على ذلك بأن فضّل غير القرشي على القرشي إذا كان أكثر أهلية لهذا المنصب، يقول: «إذا وُجد قرشي ليس بذئ ذراية، وعاصره عالم تقيّ، يُقدّم العالم التقيّ. ومن لا كفاية فيه؛ فلا احتفال به، ولا اعتداد بمكانه أصلاً»⁽¹⁶⁾.

(12) هو حديث: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان».

(13) فتح الباري، لابن حجر العسقلاني (119/13).

(14) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (189/3).

(15) انظر: التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، للباقلاني (ص181)، وأصول الدين،

البغدادي (ص276)، والأحكام السلطانية، للماوردي (ص6)، والمجلي لابن حزم (42/1)، والأحكام السلطانية، للفراء

(ص4) وصحيح مسلم بشرح النووي، (199/12).

(16) غياث الأمم في التياث الظلم، للجويني (ص80).





حديث (الأئمة من قريش) دراسة موضوعية

أ.م.د. بلال حميد يحيى الروحاني

أما ابن خلدون (ت808هـ) فكان له رأي آخر، فقد اعتبر أنّ حديث: «الأئمة من قريش» راعى ما كان لقريش في عصره من القوة والعصبية التي تقوم عليها الخلافة أو الملك، وهذا يعني أنّ حقّ قريش في الخلافة قد زال بزوال قوتها وغلبتها، يقول في ذلك: «لأنّ قريشاً كانوا عُصبة مُضر وأصلهم وأهل الغلب فيهم، وكان سائر العرب يعترف لهم بذلك، فلو جعل الأمراء من سواهم، لثوق افتراق الكلمة بمخالفتهم، وعدم انقيادهم، ولا يُقدّر غيرهم من قبائل مضر أن يردهم عن الخلاف، ولا يحملهم على الكره، فتفترق الجماعة وتختلف الكلمة، والشارع مُحَدَّر من ذلك حريص على اتفاقهم، بخلاف ما إذا كان الأمر في قريش؛ لأنهم قادرون على سَوْق الناس بعضا الغلب إلى ما يُراد منهم،، فاشتدّ نسبهم القرشي في هذا المنصب، وهم أهل العصبية القوية؛ ليكون أبلغ في انتظام الملّة، واتفاق الكلمة، وإذا انتظمت كلمتهم انتظمت بانتظامها كلمة مُضر أجمع؛ فأدعن لهم سائر العرب، وانقادت الأمم سواهم إلى أحكام الملّة، ووظفت جنودهم قاصية البلاد؛ كما وقع في أيام الفتوحات، واستمر بعدها في الدولتين إلى أن اضمحلّ أمر الخلافة، وتلاشت عصبية العرب. فإذا ثبت أن اشتراط القرشية إنما هو لدفع التنّازع بما كان لهم من العصبية والغلب، وعلمنا أنّ الشارع لا يخص الأحكام بجبل ولا عصر ولا أمة، علمنا أنّ ذلك إنما هو من الكفاية، فرددناه إليها، وطلبنا العلة المشتملة على المقصود من القرشية، وهي وجود العصبية، فاشتدّتنا في القائم بأمر المسلمين أن يكون من قوم أولي عصبية غالبية على من معها لعصرها»⁽¹⁷⁾، وأيده بعض المعاصرين كالشيخ يوسف القرضاوي⁽¹⁸⁾.

والمتأمل للنصوص وألفاظها يستشف بأن هذه القاعدة (الأئمة من قريش) لم يشدد فيها الشرع، ويجعلها أصلاً من أصول الإسلام، أو ركناً من أركانه ومبادئه، بل قد وردت أدلة أخرى تنقلها من الإلزام إلى الأفضلية أو الكمال إن تساوى اثنان في الكفاءة، وتوافرت شروط الخلافة، وهي أيضاً تدل دلالة واضحة أنه قد يحتمل الكفاءة والقدرة على منصب الخلافة غير القرشي، وليست حكراً على القرشيين، وقد وردت أدلة كثيرة في ذلك، منها:

أ- ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على خلفاء من بعده، ليسوا قرشيين، مما يدل على جواز تولية غير القرشيين إن تخلوا عن واجبه أو ضعفوا، أو لم يتمكنوا، وتمكن غيرهم منها، فإن تولى أحد غيرهم، وأخذها بمجدارة وكفاءة عالية، فتشير الأدلة على صحة خلافته، كثنائه على فاتح القسطنطينية وجيشه، فعن عبد الله بن بشر الخثعمي، عن أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: « لتفتحن القسطنطينية، فلنعم الأمير أميرها، ولنعم الجيش ذلك الجيش »⁽¹⁹⁾. وقد كان محمد الفاتح -رحمه الله- خليفة المسلمين، ولا يمكن أن يمدحه ويثني عليه، وهو واقع في مخالفة شرعية، بتولّيه للخلافة مع وجود القرشيّ.

ب- حديث عمر رضي الله عنه لما بلغ سرغ (منطقة بتبوك) حَدَّثَ أن بالشام وباءً شديداً، فقال: إن

(17) مقدمة ابن خلدون (ص 195).

(18) انظر: كيف نتعامل مع السنة النبوية، للقرضاوي (ص 130).

(19) رواه أحمد (31/ 287)، و الحاكم في المستدرک (4/ 468) وصححه ووافقه الذهبي، وقال ابن عبد البر في

الاستيعاب (1/ 170) إنسانه حسن. وصححه السيوطي في الجامع الصغير.





أدركني أجلي، وأبو عبيدة بن الجراح حيّ، استخلفته، فإن سألتني الله: لم استخلفته على أمة محمد صلى الله عليه وسلم؟ قلت: إني سمعت رسولك صلى الله عليه وسلم يقول: «إن لكل نبي أميناً، وأميني أبو عبيدة بن الجراح» فأنكر القوم ذلك، وقالوا: ما بال علياء قريش؟! - يعنون بني فهر - ثم قال: فإن أدركني أجلي، وقد توفي أبو عبيدة، استخلفت معاذ بن جبل، فإن سألتني ربي عز وجل: لم استخلفته؟ قلت: سمعت رسولك صلى الله عليه وسلم يقول: «إنه يحشر يوم القيامة بين يدي العلماء نبذة (أي: يتقدم العلماء مبلغ نبذة، أي رمية بسهم، أو نحوه، أو يتقدمهم وحده⁽²⁰⁾)»⁽²¹⁾. ومعاذ بن جبل من الأنصار، وليس من قريش.

ج- حديث أن الأمر سيعود إلى حمير، فعن ذي مخمر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كان هذا الأمر في حمير، فنزعه الله عز وجل منهم، فجعله في قريش، وسيعود إليهم»⁽²²⁾. فلم يعلق النبي صلى الله عليه وسلم على عودته إلى حمير، ولم يذم ذلك، بل ظاهره يشير إلى جواز ذلك. ث- ومثله حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تقوم الساعة، حتى يخرج رجل من قحطان، يسوق الناس بعصاه»⁽²³⁾.

د- حديث الأمر بالسمع والطاعة، ولو كان عبداً حبشياً، فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة»⁽²⁴⁾. فلا يمكن أن يأمرنا بالسمع والطاعة لغير الأمير الشرعي، فرسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى، ولا يمكن أن تخرج منه ألفاظ غير مضبوطة ولا دقيقة، وهو الذي أعطي جوامع الكلم، والقدرة على البيان.

فهذه الأدلة تشير إلى إمكانية توفر الصفات والقدرات القيادية الكاملة، لحمل هذا المنصب العظيم لغير القرشيين، وقد رأينا خلفاء الدولة العثمانية والسلجوقية والمملوكية والموحدين والمرابطين، وغيرهم، قد حكموا وأجادوا وأبدعوا، ودانت لهم الأمصار، وخضعت لهم المدن، وهم ليسوا قرشيين، فانتفع المسلمون بحكمهم، وتمكن الإسلام في عهودهم، فرفعت راية الإسلام، وعلت راية الشريعة، ونفع الله بهم دينه وأمته. ثانياً: هذا الحديث يتكلم عن منصب واحد للأمة لا ثاني له، وهو منعدم في هذا الزمان، ويجب أن يعود، وهو منصب الخليفة، أي: خليفة المسلمين جميعاً من شرق البلاد إلى غربها، ولا علاقة له بالولايات والدول والمحافظات والأقاليم والجيوش والبعثات والمندوبين وغيرها، والتي يجوز فيها أن يتولى غير القرشي، والأدلة على ذلك كثيرة، منها:

أ- قول أبي بكر - رضي الله عنه - يوم السقيفة للأنصار منا الأمراء، ومنكم الوزراء⁽²⁵⁾، ووافق على ذلك

(20) انظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني للبنا (22/ 352).

(21) رواه أحمد (1/ 212). قال الأرنؤوط: حسن لغيره.

(22) رواه أحمد (28/ 35). قال الأرنؤوط: إسناده جيد، وخرجه تحريماً مطوّلاً.

(23) رواه البخاري (4/ 183)، ومسلم (4/ 2232).

(24) رواه البخاري (9/ 62).

(25) انظر: صحيح البخاري (5/ 7).





كل الصحابة، ولم يظهر مخالف.

ب- تولية النبي صلى الله عليه وسلم في كثير من الولايات لغير القرشيين، كتولية زيد بن حارثة في غزوة مؤتة، وتقديمه على جعفر بن أبي طالب، وتولية ابنه أسامة على كبار الصحابة «وفيهم أبي بكر وعمر وخالد وعمرو بن العاص» على بعث أسامة، وغيرها من الولايات التي لا تكاد تنحصر، وولّى على الأمصار في عهده غير القرشيين، كما ولّى الصحابة من بعده كذلك.

ثالثاً: حديث (الأئمة من قريش) أوجد فيه النبي -صلى الله عليه وسلم- حلاً جذرياً حين اجتماع الأمة وتوحيد صفّها، والذي سيكون سبباً رئيساً للتفرق والتشردم، وعالج فيه قضية عصبية وشائكة، ومعضلة مزمنة وعسيرة، وشسب فرقة واختلاف، وتسيل بسببها الدماء، وتستحل الحرمات، فلو قُدِّرَ في زمننا هذا اجتماع للأمة، وأرادت توحيد كلمتها، ولمّ شملها، بعد تفرق دام طويلاً، وعادت الأمة إلى صحوتها، وفاقّت من كبوتها، فكل دولة ستأبى أن تجتمع كلمتها، ويوحّد قرارها إلا أن يكون الخليفة منها، فمثلاً: تركيا ترى أن الحق لها، كونها امتداد للخلافة العثمانية، أقوى دولة إسلامية فاعلة في المجتمع الدولي، وسترى السعودية أنها أولى، كونها بلاد الحرمين، ومصر ستقول أنها أكبر دولة عربية، وباكستان دولة نووية، وأندونيسيا أكبر بلد إسلامي، فسيكثر النزاع، ويتعمق الخلاف، وتتفاقم الأحقاد، وتظهر الضغائن، ولا حل لهذه القضية ولا مخرج من هذه المعضلة، ولن تجد الأمة حلاً سوى تعدد الخلفاء!! وهذا استمرار في التفرق والتشردم المذموم شرعاً وعرفاً وعقلاً.

ولكن الوحي الإلهي، والمنهج الرباني قد حسم المسألة، وقطع النزاع فيها، بما لا يقبل الخلاف، وبين أنّ الأولى والأحرى بالأمر (القرشي)، إذا توفرت فيه الكفاءة، والدين، والخوف من الله، والتزم بالكتاب والسنة، أما إن كان فاسقاً وظالمًا، ولم تتوفر فيه صفات الخلافة، فلا يجوز أن يقدم على غيره، إن وجد من هو أكفأ منه.

رابعاً: أثبت النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مسألة في غاية الأهمية، وهي: (أن القيادة فطرية، وليست مكتسبة) كما يزعم بعض المعاصرين. فالوهم بأن القيادة تكتسب، ويمكن الحصول عليها بالتدرب والمران، غير دقيق، ويناقضه الواقع والتطبيق، فكم عرفنا من أناس، وكم عايشنا من ولاة، حصلوا على أعلى الشهادات، وأرقى الأوسمة في الإدارة والقيادة، وهم يفسلون في أبسط الأعمال والمناصب والإدارات التي يتولونها، فالقيادة فطرية وجبلية، وليست مكتسبة، ولكن يمكن تنميتها وتطويرها، حتى تكتسب الخبرة والمعرفة، وتتطور في معترك الواقع.

وهذا الحديث يمثل معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم، حين أثبت هذه القاعدة وأصلها، وقد رأينا الأمة الأمية حين قادها الخلفاء الراشدون، سواء في الخلافة الراشدة أو الدولة الأموية وغيرها أحداث وأبدعت، وخضعت لها كل دول العالم من شرق الكرة الأرضية إلى غربها؛ فأقاموا العدل، وحاربوا الظلم، ورسخوا مبادئ العدالة، وقيم المساواة المشروعة، وأجادوا فن القيادة والحزم، مع العدالة والمساواة المشروعة، ولم تر البشرية مثلهم قط، سوى الأنبياء في حكمهم وعدلهم وحكمتهم. فالقيادة ليست بالأمر الهين ولا بالأمر السهل، وخصوصاً حين تملك دولة عظمى من الشرق إلى الغرب،





حديث (الأئمة من قريش) دراسة موضوعية

أ.م.د. بلال حميد يحيى الروحاني

فالخليفة يجب أن يحيط بكل احتياجات الدولة ورعاياها، ويمتلك القدرات الكافية للعملية القيادية والإدارية. بل رأينا كيف كانت قدراتهم القيادية النادرة، ومع ذلك كانوا هم أئمة المساجد وخطبائها، ولا يتقدمهم أحد. وقد رأينا اليوم قادة كثير حين ينشغل أحدهم بأمر، يصب كل وقته وجهده وطاقته فيه، مما يُحدث خللاً و فراغاً في الأمور الأخرى، لضعف في القدرات التي يمتلكها القائد، ويندر وجود القادة الذين يتمتعون بقدرات هائلة، يُلمون بكل المهام والتكاليف والواجبات بقدرات فائقة، مما جعل كثيراً من القادة لا يحضرون صلاة الجماعة، لقلة الكفاءة في احتواء الرعية، وضيق الصدر للجلوس معهم، والانشغال بمهمهم، وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنما الناس كالإبل المائة، لا تكاد تجد فيها راحلة»⁽²⁶⁾.

فليس كل الناس يحملون الصفات القيادية والقدرات الإدارية، فالناس أنماط مختلفة، وقدرات متنوعة، كل له صفاته ومميزاته التي يتمتع بها، وهذه طبيعة الحياة، فهي بحاجة لكل الأنماط والشخصيات، فلا تستقيم إلا بها، ولا تصلح إلا بهذا التنوع، فلو حمل كل الناس الصفات القيادية، فمن الذي سيكون المقود منهم؟ وسيكون النزاع قائم على أشده، لا ينتهي ولا يتوقف؛ ولكن القادة أفراد معدودون في كل مكان، وفي الغالب جيناتهم القيادية تتوارث للأبناء والأحفاد، وقد جعل الله النبوة في ذرية إبراهيم عليه السلام، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون الأمر في قريش، ولا يجوز منازعتهم، إلا إن أخلوا بشروط سنأتي لها. ويؤيد كل ما ذكرنا حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يزال الإسلام عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة»، ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: «كلهم من قريش»⁽²⁷⁾.

فأئمة قريش الاثني عشر حافظوا على عزة الإسلام ورفعته، ووقفوا سداً منيعاً في وجه مناوئيه بكفاءة واقتدار، وهذا لوجود النخوة والعزة والقوة الجبلية في نفوسهم، والتي عززها الإسلام بتعاليمه ومنهجه. ومما يؤيد أن القيادة فطرة، وليست مكتسبة، الأدلة الآتية:

1. روى مسلم في صحيحه، عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمَلُنِي؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»⁽²⁸⁾. فمِنَع النبي صلى الله عليه وسلم أبا ذر من الولاية، مع جلالة قدره، ومنزلته في الإسلام، وخوفه من الله، وصدقه وإخلاصه، لسبب ضعفه وعدم أهليته، ففطرته التي فطره الله عليها الضعف، ولو كانت قابلة للاكتساب لولاه ودربه، وحثه على ذلك. فالضعيف ليس له أن يتولى ويقود، فإن تولى وقصّر، أثم وتحمل، ومصيره الندم والخزي يوم القيامة، لأنه تصدّر لما ليس له أهل.

2. ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على أسامة بن زيد حين اعترض بعض الناس على إمرته، لحداثة سنه،

(26) رواه البخاري (104 / 8) ومسلم (1973 / 4).

(27) رواه البخاري (81 / 9)، ومسلم (1453 / 3) واللفظ له.

(28) رواه مسلم (1457 / 3).





فقد أخرج مسلم في صحيحه، عن ابنِ عُمَرَ -رضي الله عنه- قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَنِي فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ» وفي لفظ: «وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ هَذَا لَهَا لَخَلِيقٌ - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لِأَحَبِّهِمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَوْصِيكُمْ بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ»⁽²⁹⁾. فقوله إنه لخليق بالإمارة، وهو في سن صغيره، ولم يعرف عنه ولاية من قبل، يدل على أن القيادة فطرة فطره الله عليها، كما فطر أباه زيد بن حارثة من قبل عليها، وقد يرث الابن من أبيه بعض الصفات، كصفة القيادة، حتى كان مشهوراً بين العرب المثل القائل: (هذا الشبل من ذاك الأسد).
خامساً: يستثنى من القرشيين بنو هاشم، خلافاً لما يعتقده بعض الهاشميين أن لهم الحق في الولاية والزعامة، بل وزعموا أن الحق لهم في كل شيء، وليس الخلافة فقط، فاستحلوا الدماء والأموال مقابل أن يحكموا، ويسيطروا، ويستفردوا بكل شيء، والناس لهم عبيد وتبع، وهم سادتهم وأشرافهم، وهذا ما سنبينه بالأدلة والبراهين، وليس عن هوى أو رأي أو تعصب، في المبحث الثالث.

(29) رواه مسلم (4/ 1884).





المبحث الثالث: تحذيرات النبي صلى الله عليه وسلم مما قد يصاحب تولي قريش للخلافة.

حذر النبي -صلى الله عليه وسلم- القرشيين مما قد يقعون فيه من مخالفات شرعية، تخالف المنهج النبوي في إقامة شرع الله، وتحقيق العدل، وإزالة الظلم، فمن هذه التحذيرات:

1- حديث أنس المتقدم «الأئمة من قريش، إذا حكموا عدلوا، وإذا عاهدوا وفوا، وإن استرحموا رحموا، فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل منهم صرف ولا عدل». وفي لفظ تقدم: «إن لهم عليكم حقاً، ولكم عليهم حق مثل ذلك، ما إن استرحموا فرحوا، وإن عاهدوا وفوا، وإن حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين». فمن لم يوف ما عليه منهم، فعليه لعنة الله والملائكة، والناس أجمعين، فليسوا في حل من أمرهم، ليحلوا لهم الظلم والغدر، بل يجب عليهم الالتزام الكامل بالمنهج النبوي في الحكم القائم على العدل والإنصاف ومحاربة الظلم.

2- ومنها: تحذيره صلى الله عليه وسلم ممن سيزعمون أنهم «أولى الناس به من أهل بيته»، وذكر نتيجة زعمهم إن أمسكوا بزمام الأمور، بأنهم سيفسدون دين الأمة، ويكفؤونها عن دينها، كما يكفأ الإناء في البطحاء، فهؤلاء أشد إفساداً للأمة من غيرهم؛ لأنهم يتحدثون وكأنهم أوصياء وأدعياء على دين الله تعالى، ويشيرون عواطف الأمة، ويستغلون حبها لنبيها، فيظن الناس أنهم أهل حق لادعائهم القرابة والأولوية، فحذر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- منهم ومن شرهم، فمن ظهر منهم وزعم أن له الحق على بقية الأمة، وادعى ذلك فعلى الأمة الحذر منه، ومما سيفسد به عليها في دينها ودنياها، فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، خرج معه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصيه، معاذ راكب، ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- تحت راحلته، فلما فرغ، قال: «يا معاذ، إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا، لعلك أن تمر بمسجدي وقبري»، فبكى معاذ، حَسْبَعاً لفراق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم التفت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نحو المدينة، فقال: «إن أهل بيتي هؤلاء يرون أنهم أولى الناس بي، وإن أولى الناس بي المتقون، من كانوا، حيث كانوا، اللهم إني لا أحل لهم فساد ما أصلحت، وإيم الله ليكفؤون أمتي عن دينها، كما يكفأ الإناء في البطحاء»⁽³⁰⁾.

فهذا الحديث يبين فيه النبي صلى الله عليه وسلم خطر ادعاء أهل بيته بزعمهم أنهم أولى الناس به عن غيرهم، مع كونهم قرشيين، قد يتمتعون بصفات قيادية، إلا أنه قد تضرراً على بعضهم صفات تؤدي للفساد لا الإصلاح، وتضر بالدين الذي جاء به نبي الله صلى الله عليه وسلم، منها:

أ- العنصرية المخالفة لأصول الشريعة وقواعد الإسلام، وهذا يؤدي لإفساد الدين والإضرار به، وقد سماها

(30) أخرجه ابن حبان وصححه (2/ 414) وصححه الأرناؤوط، وحسين سليم أسد محقق موارد الضمان (8/ 181)؛ وابن أبي عاصم في السنة (2/ 486) وصححه الألباني في ضلال الجنة في تحريج السنة، وقال الهيثمي في مجمع الروائد (10/ 400): إسناده جيد.





الني صلى الله عليه وسلم بالحالقة التي تخلق الدين.

ب- الركون للنسب والقرابة والتفاخر بذلك، مما يترتب عليه التساهل في الوقوع في المعاصي والسيئات، وهذا ما حذرهم منه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال في حديث: «..... يا بني عبد المطلب، أنقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة، أنقذي نفسك من النار، فإني لا أملك لكم من الله شيئاً، غير أن لكم رحماً سأبلها ببلالها»⁽³¹⁾، وفي الحديث الآخر: (ومن بطأ به عمله، لم يسرع به نسبه)⁽³²⁾.

ج- الإفساد في الأرض، ونشر الظلم، والبطش بالمخالفين، والحرص على استعباد الخلق وإذلالهم، وهذا في قوله: (اللهم إني لا أحلّ لهم فساد ما أصلحت)، فرسالة النبي صلى الله عليه وسلم غرست قيم العدل والمساواة المشروعة، وحذرت من الظلم والاستعباد والاستعلاء على الآخرين؛ فهم سيفسدون القيم والمبادئ التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم. القيم التي رسخها عليه الصلاة والسلام في توجيهات ربانية كثيرة، كقوله: «إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقى، وفاجر شقى، أنتم بنو آدم، وآدم من ثراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام، إنما هم فحخم من فحخم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان، التي تدفع بأنفها التتن»⁽³³⁾، وقال في خطبة الوداع المشهورة: «يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمري على أسود، ولا أسود على أحمري، إلا بالتقوى»⁽³⁴⁾.

3- تحذير النبي صلى الله عليه وسلم من الفتن وأهل الفتن، وخص بالذكر فتنة السراء التي يتزعمها رجل يزعم أنه من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا مثال ذكره النبي صلى الله عليه وسلم للحديث السابق، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، قال: كنتُ فعوداً عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكر الفتن، فأكثر في ذكرها حتى ذكر فتنة الأحلاس، فقال قائل: يا رسول الله- صلى الله عليه وسلم-، وما فتنة الأحلاس⁽³⁵⁾؟ قال: هي هربٌ وحرَبٌ، ثم فتنة السراء دخنها من تحت قدمي، رجل من أهل بيتي يزعم أنه مني، وليس مني، وإنما أوليائي المتقون، ثم يصطلع الناس على رجل كورك على ضلع⁽³⁶⁾،

(31) رواه مسلم (1/ 192).

(32) رواه مسلم (4/ 2074).

(33) رواه أبو داود (4/ 331) وحسنه الألباني.

(34) رواه أحمد (38/ 474) وحسنه الأرناؤوط.

(35) قال الخطابي في معالم السنن (4/ 337): قوله فتنة الاحلاس إنما أضيفت الفتنة إلى الاحلاس لدوامها وطول

لبثها يقال للرجل إذا كان يلزم بيته لا يبرح منه هو جلس بيته، لأن المجلس يفترش فيبقى على المكان ما دام لا يرفع.

وقد يحتمل أن تكون هذه الفتنة إنما شبهت بالاحلاس لسواد لونها وظلمتها، والحرب ذهاب المال والأهل، يقال حرب الرجل فهو حريب إذا سلب أهله وماله. والدخن الدخان يريد أنها تتور كالدخان من تحت قدميه.

وقوله كورك على ضلع مثل، ومعناه الأمر الذي لا يثبت ولا يستقيم، وذلك أن الضلع لا يقوم بالورك ولا يحمله، وإنما يقال في باب الملازمة والموافقة إذا وصفوا هو ككف في ساعد وكساعد في ذراع أو نحو ذلك يريد أن هذا الرجل غير خليق للملك ولا مستقل به والدهيما تصغير الدهماء وصغرهما على مذهب المذمة لها والله أعلم. اهـ

(36) الورك: ما فوق الفخذ، وقال الخطابي: هو مثل، ومعناه: الأمر الذي لا يثبت ولا يستقيم، وذلك أن الضلع لا





حديث (الأئمة من قريش) دراسة موضوعية

أ.م.د. بلال حميد يحيى الروحاني

ثم فتنةُ الدهيماء لا تدع أحداً من هذه الأمة إلا لطمته لطمَةً، فإذا قيل: انقضت، تبادت، يُصبح الرجلُ فيها مؤمناً، وبمسي كافراً، حتى يصيرَ الناسُ إلى فُسطاطَيْن: فُسطاطُ إيمانٍ لا يَفَاقُ فيه، وفُسطاطُ نِفَاقٍ لا إيمانَ فيه، فإذا كان ذاكُم، فانتظروا الدجالَ من يومه أو غدِهِ»⁽³⁷⁾.

فالشاهد في الحديث قوله: ثم فتنةُ السَّراءِ دَخْنُها مِنْ تَحْتِ قَدَمَي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي، وليسَ مِنِّي، وإنما أوليائي المتقونَ.

ففتنة السراء يتزعمها رجل من أهل البيت، وقد نفى عنه النبي صلى الله عليه وسلم الولاية، فقال: إنما أوليائي المتقون.

فغالب حجة هؤلاء ادعائهم بأنهم أقرب الناس للنبي صلى الله عليه وسلم، فهم يرون أنهم أولى الناس بالحكم من بعده، ليس لشيء، سوى نظرهم القاصرة للقرابة، فلا ينظرون لمسألة الكفاءة والقدرة، والشروط الواجب توافرها في الولاية، مما يجعل معاييرهم تختلف عن معايير المنهج النبوي، وما هذه المعايير إلا معايير الطغاة والظلمة ومحبي الملك، المفسدين في الأرض، ليظلموا الناس، ويتسلطوا عليهم.

ولا يعني هذا نفى حب قرابة النبي صلى الله عليه وسلم، وتعميم هذا عليهم جميعاً، ولكنه ينطبق على من يريد أن يتزعم على الأمة بالقرابة والانتماء للأسرة الهاشمية، دون النظر للكفاءة والقدرة على الإمارة والخلافة، فمن وقع فيهم لمثل هذا، انطبق عليه ما حذر منه رسولنا الكريم.

يقوم بالورك.

وبالجمل، يريد أن هذا الرجل غير خليق للملك، ولا مستقل به.

وقال في النهاية: أي يصطلحون على أمر واه، لا نظام له ولا استقامة، لأن الورك لا يستقيم على الضلع، ولا يتركب عليه، لاختلاف ما بينهما وبعده. عون المعبود (ج 9 / ص 286).

(37) رواه أبو داود (6/ 294)، قال الأرنؤوط: رجاله ثقات، وصححه الألباني، وأحمد (5/ 409) وصححه أحمد شاكر.





الخلاصة:

بعد هذه الإطالة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى: (الأئمة من قريش) تبين لنا عظمة أقوال المصطفى، وإعجاز إرشاداته، فلا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه مصلحة البشرية، ولا مجال للعنصرية أو العصبية في الإسلام، لذا وصل هذا البحث لنتائج كثيرة أبرزها:

1- أن الخلافة في قريش إن توفرت فيهم الأهلية والكفاءة، وهو شرط كمال أو أفضلية، لتعدد الأدلة الموضحة لجواز تولي غيرهم.

2- أن القيادة فطرية، وقد توجد في أكثر من أسرة، وليست محصورة في أسرة بعينها.

3- الإعجاز في بيان النبي صلى الله عليه وسلم أن القيادة فطرية وجبلية، وليست مكتسبة.

4- حذر النبي صلى الله عليه وسلم من المخالفات التي قد يقع فيها القرشيون - وخص منهم من يزعمون أنهم أهل بيته، وأنهم أولى الناس به- من الغدر والظلم وإفساد ما أصلح.

5- جاء الإسلام ليحارب العنصرية والعصبية بأنواعها، ولا مكان لإثارتها، وإراقة الدماء، وهتك الأعراض في سبيل إذكائها.

6- إن الاستسلام والانحزام للحملات الموجه ضد السنة النبوية، ومحاولة الهروب من الردود على المشككين، يوقع الإنسان في الخطر على دينه وعقيدته، ويضعف الاستسلام لأوامر الشرع الحنيف.

وبعد هذه الإطالة على هذا الحديث الحنيف، يوصي الباحث:

قيام أهل الاختصاص بالغوص في عمق الأحاديث ومدلولاتها، وعدم الاستسلام للحملات المسعورة لمثل هذه الزوابع.





المراجع:

1. ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو 287 هـ، السنة، المحقق: باسم بن فيصل الجوابر، الناشر: دار الصميعي - الرياض، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م، عدد المجلدات: 2.
2. ابن حزم، أبو محمد بن أحمد بن سعيد: المحلى، (القاهرة: المطبعة المنيرية، 1351 هـ).
3. ابن خلدون، عبد الرحمن: المقدمة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 3).
4. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (المتوفى: 463 هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، 1412 هـ - 1992 م.
5. الباقلائي، أبو بكر محمد بن الطيب: التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، (مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1947 م).
6. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، صحيح البخاري، الطبعة الثالثة (1407 هـ - 1987 م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت).
7. البستي، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، (المتوفى: 354 هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، 1414 - 1993، عدد الأجزاء: 18.
8. البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي: أصول الدين، (استانبول: مطبعة الدولة، ط 1، 1928 م).
9. البناء، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: 1378 هـ)، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: 24.
10. الجويني، إمام الحرمين عبد الملك الجويني النيسابوري: غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق: عبد العظيم الديب، (قطر: مكتبة إمام الحرمين، ط 1، 1400 هـ).
11. الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله الضبي الطهماني النيسابوري، المعروف بابن البيع (1397 هـ - 1977 م) معرفة علوم الحديث، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
12. الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (المتوفى: 388 هـ)، معالم السنن، شرح سنن أبي داود، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى 1351 هـ - 1932 م.





13. الخیر آبادی، محمد أبو اللیث، (الإمامة العظمی فی الإسلام جدارة وأهلیة أم نسب وعرق)، مجلة التجدید، المجلد 21، العدد 41، الجامعة الإسلامية - مالیزیا.
14. السجستانی، أبو داود سلیمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشیر بن شداد بن عمرو الأزدي (المتوفی: 275هـ)، سنن أبي داود، المحقق: محمد یحیی الدین عبد الحمید
15. الشیبانی، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشیبانی، مسند الإمام أحمد بن حنبل، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، عدد الأجزاء: 6.
16. الطیالسی، سلیمان بن داود أبو داود الفارسی البصری الطیالسی، مسند أبي داود الطیالسی، الناشر: دار المعرفة - بیروت.
17. العسقلانی، أحمد بن علی بن حجر أبو الفضل الشافعی، فتح الباری شرح صحیح البخاری، الناشر: دار المعرفة - بیروت، 1379، رقم کتبه وأبوابه وأحادیثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف علی طبعه: محب الدین الخطیب، علیه تعليقات العلامة: عبد العزیز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: 13.
18. العظیم آبادی، أبو الطیب محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار النشر: المكتبة السلفية، البلد: المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: 1388 هـ، 1968 م، عدد الأجزاء: 14.
19. الفراء، أبو یعلی محمد بن الحسین: الأحكام السلطانية، تحقیق: محمد حامد الفقی، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1375هـ).
20. القرضاوي، یوسف: کیف نتعامل مع السنة النبویة، (الولايات المتحدة الأمريكية: منشورات المعهد العالمي للفکر الإسلامی، ط2، 1410هـ/1990م).
21. الماوردي، أبو الحسن علی بن محمد بن حبيب: الأحكام السلطانية، (القاهرة: 1966م).
22. المناوي، عبد الرؤوف: فیض القدير شرح الجامع الصغیر، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ط1، 1356هـ).
23. النووي، محیی الدین یحیی بن شرف: صحیح مسلم بشرح النووي، (بیروت: دار إحياء التراث العربی، ط2، 1392هـ).
24. النیسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشیري، صحیح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربی - بیروت.

